

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله الطاهرين

الاستدلال القاهر لصاحب الجواهر من الحديث الظاهر

لقد حققت مقالة الجواهر بأن تلفيق الروايات السالفة معاً ستنتج شرطية المعصوم للجمعة و لهذا سيتحتّم دوماً أن نفحص أسرة الروايات المتقاربة لنلقفها معاً فنخرج بالنتائج الصائبة - وفقاً للجواهر - فإننا لو ضمّنا رواية «عدد السبعة» التي تستذكر أيضاً شخصية «من يضرب الحدود» ضمّاً برواية أمير المؤمنين: «لا جمعة إلا في مصر تقام فيه الحدود» لاستنبطنا تألف كلتا الروايتين معاً بحيث ستشرح إحداها الأخرى فإن الحدود تخصّ شئون المعصوم فحسب - فلا يحقّ للعوام إجرائها - فبالتالي لو انبسط يد الفقيه لأتيح له إجراءها ببركة دلائل «ولاية الفقيه» بل حتى لو كان الحاكم جائراً لأقام الجمعة لأنها - بصورة عامّة - ترتبهن على تواجد أصل الحكومة والسلطة.

و أما السرّ بعدم تصريح المرويات بشرطية المعصوم فهو لأجل:

Ø أزمّنتهم العصبية وظروفهم الخانقة بحيث كانوا يتّهم الأئمة بالتدسيس والمعارضة والعداوة رغم أنّهم قد عكفوا في منازلهم و لهذا قد أجاد المحقّق البروجرديّ بأنّ دراسة الروايات تتطلّب ملاحظة فترة صدورهما و تفتيش أجواءها مؤكّداً.

Ø أنّهم عليهم السلام لم يتبنّوا تشريح جوانب المسائل بأكملها ضمن محفل موحد بل دأبوا في استدراج التبيين والتعليم وأحياناً قد أبهموا الإجابة لأسباب ما و أحياناً قد اتّقوا و...